

دليل حقوق وواجبات المسجل

عزيزى المسجل:

إيماناً من مصلحة الضرائب على المبيعات بدورك الهام فى دفع مسيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية يسعد المصلحة أن تتقدم لسيادتكم بعظيم امتنانها لتقدمكم للتسجيل تلبية لنداء الواجب نحو وطننا العزيز وتقدم لك هذا الدليل من ضمن سلسلة الأدلة التى تصدرها المصلحة حرصاً منها على تقديم افضل خدمة للمتعاملين معها وهو دليل حقوق.

وواجبات المسجل:

فلك علينا حقوق نؤديها لك بكل ود وعليك واجبات قم بأدائها وساهم فى تحصيل مستحقات الدولة لتقوم بواجبها حيال جموع مواطنى مصر العزيزة.

حقوق وواجبات المسجل

أولاً - حقوق المسجل:

خصم الضريبة :

- لك الحق أن تخصم من اجمالي الضريبة المستحقة على قيمة مبيعاتك من السلع الخاضعة للضريبة ماعدا (سلع الجدول 1 والخدمات) ما سبق تحميله بالنسبة للآتي:
- الضريبة على المدخلات الداخلة في مكونات السلعة سواء كانت سلعة محلية أو مستوردة إذا كانت جميع مبيعاتك خاضعة للضريبة
- الضريبة السابق سدادها على السلع المستوردة بغرض الاتجار
- الضريبة السابق تحميلها على مشترياتك من السلع الخاضعة للضريبة
- الضريبة السابق تحميلها على مدخلات السلع التي تم تصديرها بشرط حيازة الفاتورة الضريبية والمستندات الدالة على إتمام التصدير
- الضريبة السابق تحميلها على مردودات المبيعات بشرط إصدار إشعار خصم أو إضافة ويحمل رقم مسلسل
- راجع دليل الخصم الضريبي

رد الضريبة في الحالات الآتية:

- ترد الضريبة السابق سدادها على السلع التي تم تصديرها إذا كان نشاطك الأساسي أو الغالب للتصدير ويمكن لك خصم الضريبة على مدخلات السلع المصدرة إذا لم يكن النشاط الأساسي أو الغالب للتصدير.
- ترد الضريبة التي حصلت بطريق الخطأ حسب الإجراءات المتبعة في هذا الشأن.
- راجع دليل الخصم الضريبي
- التظلم في المواعيد القانونية من التعديلات التي تتم على إقرارائك الشهرية بمعرفة المصلحة
- التصالح مع المصلحة في حالة مخالفة أحكام القانون
- التحقق من شخصية مندوبي المصلحة أثناء زيارة المنشأة
- طلب المشورة والنصح والتوعية بأحكام القانون
- الحصول على كافة الأدلة والكتيبات والنماذج والإقرارات مجاناً ودون أي مقابل
- طلب المساعدة في كيفية إمساك الدفاتر والسجلات والقيود بها

- تدريبك وتدريب معاونيك على كيفية تطبيق كافة الأحكام المتعلقة بالضريبة بمركز تدريب المصلحة الرئيسي ومراكز التدريب الفرعية المنتشرة في أنحاء الجمهورية
- الحصول على الرد على كافة استفساراتك وتساؤلاتك من خلال الخدمة الصوتية الآلية والمباشرة وكذلك من خلال الانترنت
- الإعلان عن نشاطك على موقع الانترنت بالمصلحة مجاناً
- الاطلاع على تقارير الفحص والحصول على صورة منها
- طلب إعادة الفحص في حالة توافر مستندات أو إجراء تسويات لم تقدم للمصلحة من قبل
- الحق في إجراء تسويات ضريبية بالإقرار في شهر حدوثها
- جواز تقديم الإقرار وسداد الضريبة عن طريق البنوك المصرح بالتعامل معها من قبل المصلحة
- حق تقسيط الضريبة على السلع والآلات والمعدات الرأسمالية اللازمة للعمليات الإنتاجية طبقاً للقواعد المنظمة لذلك
- الحق في التسجيل الاختياري لمن لم يبلغ حد التسجيل المنصوص عليه قانوناً للتمتع بكافة المزايا التي تضمنها القانون وأهمها إصدار فاتورة ضريبية يمكن الخصم بموجبها
- التمتع بكافة الإعفاءات المنصوص عليها في القانون
- إذا كان للمنشأة فروع أخرى فلك أن تحصل على شهادة تسجيل للمركز الرئيسي وشهادة تسجيل لكل فرع بذات الرقم
- عزيزى المسجل
- يسعد العاملين بالمصلحة كل في اختصاصه أن يساعدوك حين طلبك لهم في أى وقت من أجل تطبيق صحيح للقانون

ثانياً الواجبات

بالنسبة لشهادة التسجيل نذكرك بالآتي:

- وضع شهادة التسجيل فى مكان ظاهر بمقر النشاط الرئيسى أما النسخ الأخرى لهذه الشهادة فيتم وضعها بالفروع التابعة إن وجدت
- فى حالة فقد أو تلف الشهادة يجب استخراج صورة رسمية منها فوراً بعد تحرير محضر بفقدائها اقرب قسم شرطة
- إخطار المصلحة كتابة بأى تغييرات تحدث على بيانات طلب التسجيل مثل الاسم العنوان طبيعة الأنشطة إلخ خلال 21 يوماً من تاريخ التغيير
- فى حالة صدور قرار بإلغاء التسجيل فعليك تسليم الشهادة للمأمورية المختصة.

الفواتير

- تعد الفاتورة هى أساس القيد فى الدفاتر والسجلات وطالما تم تسجيلك لدى المصلحة عليك تحرير فاتورة ضريبية عن كل عملية بيع للسلعة أو أداء للخدمة الخاضعة للضريبة و عليك الاحتفاظ بأصول فواتير الشراء الضريبية حتى تتمتع بقواعد الخصم الضريبى المنصوص عليها بالقانون
- أما إذا كنت تاجر تجزئة ويصعب عليك إصدار فاتورة ضريبية عن كل عملية بيع فهناك نظم مبسطة خاصة بتجارة التجزئة يمكن الاستفسار عنها بإدارات مساعدة المسجلين بالمأمورية التابع لها نشاطك للمساعدة فى اختيار النظام الملائم لنشاطك بعد موافقة المصلحة
- انظر الدليل العام لنظم التجزئة
- لكن فى حالة طلب المشتري فاتورة ضريبية بصفة عرضية لأغراض رد الضريبة فلك أن تصدر فاتورة ضريبية موضحاً بها قيمة السلعة المباعة والضريبة المسددة عنها مع مراعاة تسجيل تلك المبيعات ضمن المتحصلات اليومية

بيانات الفاتورة الضريبية

- وتكون الفواتير من أصل وصورة يسلم الأصل للمشتري وتحفظ الصورة لدى المسجل ويتعين أن تكون الفواتير مرقمه بأرقام مسلسلّة طبقاً لتواريخ تحريرها وتتضمن الفاتورة الضريبية البيانات الآتية:
 1. رقم مسلسل الفاتورة وتاريخ تحريرها
 2. اسم المسجل وعنوانه ورقم التسجيل
 3. اسم المشتري وعنوانه ورقم تسجيل المشتري إن كان المشتري مسجلاً أو معروفاً
 4. بيان السلعة أو الخدمة المباعة وقيمتها وفئة الضريبة المقررة مع بيان إجمالي قيمة الفاتورة